

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٩٢ لسنة ٢٠١٧

بشأن دمج المؤسسة العلاجية بالإسكندرية
في المؤسسة العلاجية بالقاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٦٤ في شأن تنظيم المؤسسات العلاجية :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء مؤسسة علاجية
بمحافظة الإسكندرية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ في شأن إعادة تنظيم
المؤسسات العلاجية :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرار:

(المادة الأولى)

تم دمج المؤسسة العلاجية بالإسكندرية في المؤسسة العلاجية بالقاهرة ، ليكون مسمها
«المؤسسة العلاجية» .

(المادة الثانية)

تؤول إلى المؤسسة العلاجية جميع حقوق والتزامات المؤسسة المندمجة ، كما ينقل
إليها الوظائف والاعتمادات المدرجة بميزانيتها للسنة المالية الحالية .

ويستمر العمل بالهيكل والمداول المعمول بها حالياً حتى صدور الهيكل التنظيمي
واعتماد المداول طبقاً للقانون .

(المادة الثالثة)

يصدر وزير الصحة والسكان القرارات الالزامية لتنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينقل إلى المؤسسة العلاجية جميع العاملين الحاليين بالمؤسسة المندمجة في تاريخ العمل بهذا القرار بذات مراكزهم وأوضاعهم الوظيفية .

(المادة الخامسة)

تبادر المؤسسة العلاجية ذات الاختصاصات التي كانت تبادرها المؤسسة المندمجة .

(المادة السادسة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة السابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٣ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسى